

Distr.  
GENERAL

A/44/740  
17 November 1989  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

# الجمعية العامة



الدورة الرابعة والأربعون  
البندان ١١٨ و ١٢ من جدول الأعمال

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية  
المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال  
للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة الرابعة

المقرر : السيد محمد سعيد الكندي (الامارات العربية المتحدة)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٣ المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، بناء على توصية مكتبها ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الرابعة والأربعين البندان التاليين :

" ١١٨ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ."

" ١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ."

وفي الجلسة ذاتها قررت الجمعية العامة أن تحيل إلى اللجنة الرابعة البند ١١٨ من جدول الأعمال ، مع الفصلين الأول والسادس (الفرع جيم) من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/43/3)<sup>(١)</sup> . وهما الفصلان المتصلان بالبند المذكور .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٣ (A/44/3) .

٢ - وقررت اللجنة الرابعة ، في جلستها ٢ المعقودة في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ، إجراء مناقشة عامة تشمل البنود ١٨ و ١١٦ و ١١٨ و ١٢ و ١١٩ و ١٢٠ من جدول الأعمال ، على أساس أنه سيجري النظر بصورة مستقلة في كل مقترح من المقترحات بالمسائل التي تشملها تلك البنود .

٣ - ونظرت اللجنة الرابعة في البندين ١١٨ و ١٢ في جلساتها ٥ ومن ٩ إلى ١٦ المعقودة في الفترة بين ١٠ و ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.4/44/SR.5,9-16) . وقد أجريت المناقشة العامة للبنود المشار إليها أعلاه ، بما فيها هذان البنودان ، في الجلسات ٩ إلى ١٥ ، المعقودة في الفترة بين ١٨ و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر .

#### ثانيا - النظر في المقترحات

٤ - وفي الجلسة ٥ المعقودة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ، أدلى مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ببيان قدم فيه عرضا للأنشطة ذات الملة التي اضطلعت بها اللجنة الخاصة خلال عام ١٩٨٩ ووجه النظر إلى الفصل السابع من تقرير تلك اللجنة المتعلق بالبنود ١١٨ (A/44/23 (Part IV))<sup>(٢)</sup> ، الذي يشمل ، في جملة أمور ، مشروع القرار المتصل بذلك المقدم من اللجنة الخاصة كي تنظر فيه اللجنة الرابعة .

٥ - وأثناء نظر اللجنة الرابعة في البند ، كان معروضا عليها تقرير الأمين العام المقدم عملا بالفقرة ٢٣ من قرار الجمعية العامة ٣٠/٤٢ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ (A/44/297 و Add.1 و 2) .

٦ - وفي الجلسة ١٦ المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ، اعتمدت اللجنة الرابعة مشروع القرار الوارد في الفقرة ١٥ من الفصل السابع من تقرير اللجنة الخاصة

---

(٢) سيمج في : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٢٢ (A/44/23) .

(A/44/23 (Part IV)) بتصويت مسجل وبأغلبية ١٢٤ صوتا مقابل صوتين وامتناع ١٠ أعضاء  
عن التصويت (انظر الفقرة (٧) (٢) .

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اشيوبيا ، الأرجنتين ،  
الأردن ، اسبانيا ، أفغانستان ، اكوادور ، ألبانيا ، الإمارات  
العربية المتحدة ، أنتيغوا وبربودا ، اندونيسيا ، أنغولا ،  
أوروغواي ، أوغندا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، أيرلندا ،  
ايسلندا ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، باكستان ،  
البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بروني دار السلام ، بلغاريا ،  
بليز ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينافاسو ،  
فاسو ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ،  
ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ،  
الجزائر ، جزر البهاما ، جزر سليمان ، الجماهيرية العربية  
الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطي ، جمهورية أوكرانيا  
الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية  
الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية  
الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، الرأس الأخضر ، رواندا ،  
رومانيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي ، ساموا (الغربية) ، سان  
تومي وبرينسيبي ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سانت لوسيا ، سري  
لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ،  
السويد ، سيراليون ، سيشيل ، شيلي ، الصومال ، الصين ،  
العراق ، عمان ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غيانا ، غينيا ،  
غينيا الإستوائية ، غينيا - بيساو ، فانواتو ، الفلبين ،  
فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكامبيرون ،  
كمبوتشيا الديمقراطية ، كندا ، كوبا ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ،  
كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبيريا ،

(٣) أدلى ممثلو الدول الأعضاء التالية ببيانات تعليلا للتصويت :  
اسبانيا ، استراليا ، اوروغواي ، أيرلندا ، ايطاليا ، بوتسوانا ، السويد  
(بالنيابة أيضا عن أيسلندا والدانمرك وفنلندا والنرويج) ، شيلي ، فرنسا ، كندا ،  
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، النمسا ، نيوزيلندا ،  
هنغاريا ، اليونان .

ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ،  
ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ،  
موزامبيق ، ميانمار ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ،  
نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، هندوراس ،  
هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،  
الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : استراليا ، اسرائيل ، ألمانيا (جمهورية-الاتحادية) ، ايطاليا ،  
البرتغال ، بلجيكا ، فرنسا ، لكسمبرغ ، هولندا ، اليابان .

#### ثالثا - توصية اللجنة الرابعة

- ٧ - توصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية  
المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال  
للبلدان والشعوب المستعمرة

إن الجمعية العامة ،

وقد درست البند المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات  
الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب  
المستعمرة" ،

وقد درست الشقيرين المقدمين عن البند من الأمين العام (٤) ، ومن  
رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب  
المستعمرة (٥) ،

(٤) A/44/297 و Add.1 و 2 .

(٥) A/AC.109/L.1705 .

وإذ تأخذ في اعتبارها الأحكام المتملة بالموضوع والواردة في الوثائق الختامية للمؤتمرات المتعاقبة لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز والقرارات التي اتخذها مجلس رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية ،

وإذ ترحب بتواجد فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال في ناميبيا اعتبارا من ١ نيسان/أبريل ١٩٨٩ ، وإذ يشجعها بدء عملية الاستقلال بمقتضى أحكام قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ،

وإذ تدرك إدراكا شديدا حاجة شعب ناميبيا الماسة والمتواصلة ، ولاسيما في فترة الانتقال حتى نيل الاستقلال وبعده مباشرة ، إلى مساعدات ملموسة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة ،

وإذ تلاحظ المساعدة المقدمة حتى الآن إلى الأقاليم المستعمرة من بعض الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة ، ولاسيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وترى وجوب زيادة التوسع في هذه المساعدة بما يتناسب مع الاحتياجات الملحة للشعوب المعنية إلى مساعدات خارجية ،

وإذ تؤكد أهمية تأمين موارد إضافية لتمويل برامج المساعدة الآخذة في التوسع للشعوب المعنية ، والحاجة إلى تعبئة الدعم في هذا الشأن من مؤسسات التمويل الرئيسية في منظومة الأمم المتحدة ،

وإذ تلاحظ مع شديد القلق أن ممارسة جنوب أفريقيا للفصل العنصري ولأعمال زعزعة الاستقرار الموجهة ضد دول خط المواجهة والدول المجاورة مازالت تشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ تعيد تأكيد مسؤولية الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير اللازمة ، كل في نطاق اختصاصها ، لتأمين التنفيذ التام والسريع لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ، وقرارات الأمم المتحدة الأخرى المتملة بالموضوع ، ولاسيما القرارات المتعلقة بتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة ،

وإذ تعرب عن تقديرها للأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية لاستمرارها في مد يد التعاون والمساعدة للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، واقتناعاً منها بأن زيادة توثيق الاتصالات والمشاورات بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية سوف تساعد في تسهيل الصياغة الفعالة لبرامج تقديم المساعدة إلى الشعوب المعنية ،

وإذ تعرب عن تقديرها لحكومات دول خط المواجهة لما تقدمه من دعم ثابت إلى شعب ناميبيا في سعيه من أجل الاستقلال ، وإدراكاً منها لاحتياجات هذه الحكومات الخاصة إلى المساعدة الدولية ،

وإذ ترى أن الإبقاء على أية صلة بالنظام العنصري في جنوب أفريقيا هو بمثابة دعم أو تأييد للسياسة القمعية وممارسات الفصل العنصري التي يتبعها هذا النظام ضد شعب جنوب أفريقيا ولسياسته الرامية إلى زعزعة الاستقرار والموجهة ضد الدول الأفريقية المجاورة ،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية أنشطة المنظمات غير الحكومية الهادفة إلى وضع حد للمساعدة التي مازالت تقدم إلى جنوب أفريقيا من قبل بعض الوكالات المتخصصة ،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة الحتمية إلى مداومة استعراض ما تظلمع به الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة من أنشطة تنفيذاً لمختلف مقررات الأمم المتحدة المتصلة بانتهاء الاستعمار ،

١ - توافق على الفصل الوارد في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والمتعلق بهذا البند (٦) ؛

٢ - تؤكد من جديد أنه ينبغي للوكالات المتخصصة ومنظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى ، مواصلة الاهتمام بقرارات الأمم المتحدة ذات

الصلة فيما تبذله من جهود للمساهمة ، كل في نطاق اختصاصها ، في التنفيذ التام والسريع لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٢ - تؤكد من جديد أيضا أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وغيرها من أجهزة الأمم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب المستعمرة في سبيل ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال يستتبع ، كنتيجة لازمة ، قيام الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة بتقديم كل ما يلزم من المساعدة المعنوية والمادية لهذه الشعوب وحركات تحريرها الوطني ؛

٤ - تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى التي ما زالت تتعاون ، بدرجات متفاوتة ، مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ، وتحت جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على التعجيل بالتنفيذ التام والسريع لما يتصل بالموضوع من أحكام تلك القرارات ؛

٥ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تقوم ، على سبيل الاستعجال ، بتقديم أو مواصلة تقديم كل المساعدات المعنوية والمادية الممكنة إلى الشعوب المستعمرة التي تكافح في سبيل التحرر من الحكم الاستعماري ، واطعة في اعتبارها أن مثل هذه المساعدة ينبغي ألا تقتصر على تلبية احتياجاتها العاجلة بل أن تهين أيضا الظروف اللازمة للتنمية بعد أن تكون هذه الشعوب قد مارست حقها في تقرير المصير والاستقلال ؛

٦ - تطلب إلى جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تقدم إلى شعب ناميبيا مساعدة ملموسة ولاسيما في فترة الانتقال حتى نيل الاستقلال وبعده مباشرة ؛

٧ - تطلب مرة أخرى إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تواصل تقديم كل المساعدات المعنوية والمادية إلى الدول المستقلة حديثا والدول الناشئة لتمكينها من تحقيق استقلال اقتصادي حقيقي ؛

٨ - تكرر الإعراب عن توصيتها بأن تقيم الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أو أن توسع الاتصالات والتعاون مع الشعوب المستعمرة والدول المعنية القائمة بالادارة سواء مباشرة أو ، عند الاقتضاء ، عن طريق المنظمات الإقليمية ، من أجل تكثيف برامج المساعدة ، وتسهيل تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) والتعجيل بتنفيذه ؛

٩ - تحت الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على أن يقدموا ، بالتعاون مع المنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى حسب الاقتضاء ، إلى أجهزتهم الادارية والتشريعية اقتراحات ملموسة بشأن التنفيذ التام لمقررات الأمم المتحدة المتملة بالموضوع ، ولا سيما وضع برامج محددة لتقديم المساعدة إلى شعوب الاقاليم المستعمرة وإلى حركات تحريرها الوطني ؛

١٠ - تحت مرة أخرى الرئيسين التنفيذيين للبنك الدولي ومنذوق النقد الدولي على توجيه نظر هيئتيهما الاداريتين إلى هذا القرار ، وتحثهما على الأخذ بإجراءات مرنة لإعداد برامج محددة لشعوب الاقاليم المستعمرة ؛

١١ - تحت الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي لم تقم بالفعل بإدراج بند مستقل في جداول أعمال الاجتماعات العادية لهيئاتها الادارية بشأن التقدم الذي أحرزته في تنفيذ القرار ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من قرارات الأمم المتحدة المتملة بالموضوع على أن تقوم بذلك ؛

١٢ - تحت الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على تقديم مساعدات مادية كبيرة إلى حكومات دول خط المواجهة من أجل تمكينها من مقاومة أعمال زعزعة الاستقرار التي يرتكبها ضدها نظام جنوب افريقيا العنصري ؛

١٣ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تواصل ، وفقا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتملة بالموضوع ، اتخاذ جميع التدابير اللازمة للامتناع عن تقديم أي مساعدة مالية أو اقتصادية أو تقنية أو غيرها إلى حكومة جنوب افريقيا والإجماع عن اتخاذ أي إجراء قد يندبوي على دعم أو تأييد للسياسة القمعية وممارسات الفصل العنصري التي يتبعها النظام العنصري ضد شعب جنوب افريقيا ولسياسة هذا النظام الرامية إلى زعزعة الاستقرار والموجهة ضد الدول الافريقية المجاورة ؛



١٤ - تدعو الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة إلى التعاون مع صندوق العمل من أجل مقاومة الغزو والاستعمار والفصل العنصري ، الذي أنشأته بلدان عدم الانحياز ، لتحقيق الهدف المشترك المتمثل في توفير المساعدة العاجلة إلى دول خط المواجهة وحركات التحرير الوطني في الجنوب الأفريقي في كفاحها ضد نظام الفصل العنصري ؛

١٥ - توصي بأن تضاعف جميع الحكومات جهودها في الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي تكون تلك الحكومات أعضاء فيها لضمان التنفيذ التام والفعال لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ، وأن تقوم ، في هذا الصدد ، بإعطاء الأولوية لمسألة توفير المساعدة على أساس عاجل لشعوب الأقاليم المستعمرة ؛

١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في وضع تدابير مناسبة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وأن يتولى بمساعدة تلك الوكالات والمؤسسات إعداد تقرير عن الإجراءات المتخذة منذ تعميم تقريره السابق تنفيذا للقرارات ذات الصلة ، بما في ذلك هذا القرار ، وذلك لتقديمه إلى الهيئات ذات الصلة ؛

١٧ - تطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل النظر ، حسب الاقتضاء وبالتشاور مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، في اتخاذ التدابير المناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ؛

١٨ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة أن تقدم بصفة دورية تقارير إلى الأمين العام عن تنفيذها لهذا القرار ؛

١٩ - تقرر ، رهنا بأية توجيهات قد ترغب الجمعية العامة في إبدائها في دورتها الرابعة والأربعين ، مواصلة دراسة هذه المسألة وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين .

-----